1601 - رُبَّمَا كانَ السُّكُوتُ جَوَاباً .

هذا كقولهم " تَرِكُ الجواب جَوَابٌ " قال أبو عبيد : يقال ذلك للرجل الذي يجلّ خَطَره عن أن يكلم بشيء فيجاب بترك الجواب